

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد الصديق بن يحيى - جيجل

كلية العلوم الإنسانية و الاجتماعية -قسم علم الاجتماع
السنة أولى ليسانس علم اجتماع الترفيه و الأسفار
أ.د لغريبي نسيم

مقياس : تنظيم العمل السياحي من خلال التشريع

1 مدلول التشريع السياحي وبيان خصائصه

يتعدد المتدخلون في النشاط السياحي وبالتالي تتعدد المعاملات والعلاقات السياحية، ومنها تتعدد الأحكام التي تنظم هذه العلاقات في القانون السياحي، ومنه ينفرد التشريع السياحي بخصائص تميزه عن باقي القوانين الأخرى، ونظراً لهذه الخصوصية كان لزاماً علينا التعرض إلى تعريف التشريع السياحي (أولاً)، ثم بيان خصائصه (ثانياً).

أولاً: تعريف التشريع السياحي

التشريع السياحي هو مجموعة الأنظمة والقواعد القانونية التي تنظم النشاط السياحي، ومن هذه القواعد ما يتعلق بتطوير النشاط السياحي، ومنها ما يخص حماية المستهلك السائح أو مهنة السياحة، ومنها ما يكون هدفه التوفيق بين السياحة والنظام العام.

- والنشاط السياحي له أشخاص وهم: السائح، وكالات السفر، المرشدين السياحيين، المؤسسات الفندقية والخدماتية الأخرى كالنقل والاطعام وغيرها.

- كما نجد بصفة أساسية في هذا القانون عقود السياحة كعقد الفندقة والنقل بكل أنواعه والإطعام والرحلات، والتي أصبحت هذه العقود بفضل التطور التكنولوجي عقوداً إلكترونية.

ثانياً: خصائص التشريع السياحي

بالإضافة إلى الخصائص العامة التي تختص بها أي قاعدة قانونية وهي (العمومية والتجريد وأنها ذات سلوك اجتماعي، وأنها ملزمة مقترنة بجزاء)، فإن القاعدة القانونية للتشريع السياحي تتميز بخصائص خاصة بها وهي:

1. **قانون السياحة هو فرع من فروع القانون الاقتصادي:** لأن الغاية من النشاط السياحي هو الكسب، وهذا ما يصبغ على هذا القانون الطبيعة الاقتصادية خاصة وأنه يعتمد على المعاملات المتعلقة بالبيع والشراء للمنتجات السياحية.
2. **قانون السياحة قانون ذو طابع دولي:** فالسياحة تتطوي على انتقال المواطنين من دولهم إلى دول أجنبية أخرى لاستهلاك المنتجات السياحية بهذه الدول.
3. **هو قانون حديث النشأة ومتطور:** يتطور بتطور التكنولوجيا ووسائل النقل كالمعاملات الإلكترونية.
4. **قواعده منها ماهي آمرة:** كالالتزام بالنظام العام والآداب العامة في حالة وقوع جرائم سياحية، ومنها ماهي قواعد مكملية حسب طبيعة النشاط كالبيع وشراء المنتجات السياحية والاتفاق على برامج الرحلات والخرجات ونوعية الإيواء والإطعام وغيرها.
5. **هو قانون واسع النطاق:** يشمل عدة معاملات ونشاطات من تهيئة وتنمية وترقية إلى التنظيم والتنفيذ والرقابة والتصحيح.

2 أهمية وجود تشريع سياحي

هناك اتجاهات اختلفت حول فكرة وجود تشريع مستقل للسياحة، أحدهما يقول بعدم ضرورة وجود تشريع سياحي ولهم اعتباراتهم القانونية في ذلك، وهناك اتجاه يقول بضرورة وجود

قانون مستقل للسياحة ولهم اعتباراتهم القانونية أيضاً، كما يبرزون من خلال طرحهم أهمية وجود قانون مستقل للسياحة. وهذا ما سنتطرق إليه كما يلي:

أولاً: فكرة وجود تشريع سياحي

لقد بات لزاماً وضع نظام قانوني يحكم النشاط السياحي، وقد وجد اتجاهان أحدهما يرجح وجود قانون مستقل للسياحة، في حين عارض الآخر وجود قانون للسياحة.

أ. الاتجاه المؤيد لوجود قانون مستقل للسياحة:

نادى فريق بضرورة وجود قانون مستقل وخاص بمجال السياحة ولم يكتفِ أصحاب هذا الاتجاه بذلك، بل طالبوا بضرورة وجود نظرية عامة تبرز مفهوم السياحة وتتناول العقود التي يمكن إبرامها في هذا الإطار (مثل العقود التي يتم إبرامها مع النزلاء في الفنادق، أو عقود الفنادق)، وكذلك عقود الإيجار الموسمية أو التي يتم إبرامها لقضاء الإجازات في المواسم المختلفة من السنة، أو ما يسمى عقود تقسيم الوقت وغيرها من العقود. وترجع أهمية وجود قانون مستقل للسياحة إلى أن هذا المجال يتسم بالأصالة والابتكار وهو ما يدعو إلى أن يحتل هذا القانون مكانة خاصة به في وسط القواعد القانونية.

ب. الاتجاه المعارض لوجود قانون مستقل للسياحة:

رفض فكرة وجود قانون مستقل يسمى قانون السياحة فقط، أو يختص بمعالجة الجوانب الخاصة بالنشاط السياحي فقط، وقد استند هذا الاتجاه إلى عدة حجج منها:

- أن السياحة تعد نشاطاً محكوماً بالقواعد الواردة في القانون العام أو الخاص، وعلى ذلك فإن النشاط السياحي ليس في حاجة إلى قواعد خاصة تنظمه.
- وضع قانون خاص بالسياحة قد يواجه صعوبات خاصة لاسيما عند محاولة إيجاد قواعد جديدة تنظم مسائل مشابهة، فقد توجد حلول لها في قواعد القانون العام أو القانون الخاص.

• الرد على الاتجاه المعارض:

إلا أن هذا الاتجاه مردود عليه، حيث إن وجود قواعد خاصة بالنشاط السياحي في القانون العام والخاص لا يمنع من إيراد هذه القواعد في قانون مستقل ينظم كافة الجوانب الخاصة بالسياحة، فوجود قواعد تحمي المستهلك في القانون المدني أو وجود قواعد عامة تخص عقد الاستهلاك وغيره من العقود لا يمنع من وجود قانون خاص يحمي المستهلك وينظم مختلف جوانب الاستهلاك ويعد ضرورياً لحماية المستهلك بصدد العقود التي يبرمها. كذلك فإن وجود حلول للمشاكل التي تواجه النشاط السياحي في القانون العام أو الخاص لا ينفي إمكانية الإبقاء على بعض هذه الحلول وابتكار حلول أخرى جديدة تتناسب وطبيعة السياحة وتوجه مختلف التحديات والظواهر التي قد تستجد في هذا العصر إذا علمنا أن صناعة السياحة تتلاءم مع التقدم الحادث في مختلف المجالات.

ثانياً: أهمية التشريع السياحي

تعد دراسة التشريع السياحي ذات أهمية بالغة في الوقت الراهن لكونها مصدراً أساسياً للدخل القومي لتسهم في التقدم الاقتصادي والاجتماعي، كما أن قانون السياحة يعمل على حماية المستهلك، وسنتناول ذلك على التفصيل الآتي:

1. السياحة مصدر أساسي للدخل القومي: أصبحت السياحة ذات أهمية كبرى على

المستويين الوطني والعالمي في آن واحد، فالسياحة تعد من المصادر الهامة المؤثرة على الاقتصاد القومي للدولة، وتتأكد هذه الأهمية بالنظر إلى دورها الأساسي في مجال الدخل القومي، فالسياحة تعد أحد أهم مصادر هذا الدخل لكونها مورداً أساسياً للنقد الأجنبي اللازم لدفع عجلة التنمية وإنعاش الاقتصاد الوطني.

2. تعمل السياحة على التقدم الاقتصادي ومواجهة التحديات الدولية: فإذا كانت

السياحة تمثل إطلالة للعالم الخارجي على الحضارة، والصناعة الوطنية فهي بمثابة مساعد على مواجهة تحديات المستقبل.

3. دور السياحة في تحقيق التنمية الاجتماعية: فالنشاط السياحي يعمل على تحقيق

الرخاء وتنمية دخل الفرد، وهو ما يؤدي إلى تفعيل دور السياحة في إحداث التنمية

الاجتماعية التي تتلازم مع التنمية الاقتصادية، وتبدو حاجة السياحة الاجتماعية أساسية فهي تضمن للجميع خاصة الطفل والأم وكبار السن من العمال حماية مؤكدة في الصحة والأمان المادي والاقتصادي، ومن هنا تتضح أهمية السياحة بوصفها ضرورة اجتماعية ومجال حيوي يعمل على مراعاة سلامة الفرد في المجتمع وأمنه، والمساهمة كذلك في زيادة دخله وهو ما يرتبط بالدور الفعال للسياحة في زيادة الدخل القومي، واستقطاب النقد الأجنبي.

4. **قانون السياحة يسهم في حماية المستهلك السائح:** إذا كان المستهلك السائح يبيع ويشترى ويقترض عندما يقوم بجولات سياحية عبر الحدود فإنه يجب حمايته بالنظر إلى حالة الضعف أو الإذعان المسيطرة عليه في مواجهة المهني أو التاجر ومواجهة حملات الدعاية المضللة التي تصل إليه.